

قانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٩٠

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية
عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرنا :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٣٨٤١٨٢٠ جنيها (فقط وقدره ثلاثة وعشرون مليونا وثمانمائة واحد وأربعون ألفا وثمانمائة وعشرون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٣٨٤١٨٢٠ جنيها (فقط وقدره ثلاثة وعشرون مليونا وثمانمائة واحد وأربعون ألفا وثمانمائة وعشرون جنيها لا غير) موزعة على الباقين التاليين :

(أ) الباب الأول : الأجرور بمبلغ ٦٥٠٩٥٢٩ جنيها .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٧٣٣٢٩١ جنيها .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية (عجز مرحل) عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٣٨٤١٨٢٠ جنيها (فقط وقدره ثلاثة وعشرون مليونا وثمانمائة واحد وأربعون ألفا وثمانمائة وعشرون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعده سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسني مبارك